القول - واختلاف العرب في إعماله

معظم العرب يُجْري ما بعد «القول» على الحكاية، مع ما يتعلق بذلك من أحكام إلا أن القول قد يُضَمَّن معنى الظن، وحينئذ فإن للعرب في إجرائه مجرى الظن مذهبين:

أحدهما: وهو مذهب عامة العرب أنه لا يجري مجراه إلا بشروط:

١- أن يكون بلفظ المضارع عند بعضهم.

٢- وأن يكون هذا المضارع للحال لا للاستقبال، ذكره ابن مالك، وأنكره أبو حيان وقال: لم يذكره غيره.

٣- وأن يكون للمخاطب عند غير ابن جعفر.

٤- أن يلي استفهامًا.

٥- ألا يكون مفصولاً بفاصل أجنبي غير الظرف والجار والمجرور ومعمول الفعل، وعليه سيبويه والأخفش فقط.

وقد شرط السهيلي أيضًا ألا يُعَدَّى الفعلُ باللام نحو: أتقول: لزيد عمرو منطلق، لأنه حينئذ يبعد عن معنى الظن لأن الظن من فعل القلب، وهو قول مسموع.. حكى الكسائي: أتقول للعميان عقلاً، أى أتظن، وجوز الكوفيون: إعمال فعل الأمر بتلك الشروط. وذهب السيرافي إلى جواز إعمال الماضي بشروط المضارع ومما اجتمعت فيه تلك الشروط قولك: أتقول زيدًا ذاهبًا، ومتى تقول زيدًا منطلقًا، وأتقول عمرًا ذاهبًا، وأكل يوم عمرًا منطلقًا.

قال الكميت:

أَجُهَّالاً تَقُولُ بَنِي لُؤَيٍ لَعَمْرُ أَبِيْكَ أَمْ مُتَجَاهِلِيْنَا(*)

(*) البيت نسب إلى الكميت بن زيد الأسدي. والجهال: جمع جاهل.
والمتجاهل: الذي يظهر الجهل من نفسه وليس بجاهل. وبني لؤي: يريد بهم قريشًا. الشاهد فيه: فصل همزة الاستفهام من تقول بمفعوله الثاني.

وقال الشاعر:

أَبَعْـدَ بُعْـدٍ تَقُـولُ الدَّار جَـامِـعَـةً شَمْلِي بِهِمْ أَمْ تَقُولُ الْبُعْد مَحْتُومًا(*)

وقال عمرو بن معدى كرب:

عَـلاَمَ تَقُـولُ الرُّمْحَ يُثْـقِلُ كَـاهِلِي إِذَا أَنَا لَمْ أَطْعُنْ إِذَا الخُـيْلُ كَرّتِ(**)

وقال عمر بن أبي ربيعة:

أَمَّـا الرَّحْـيلُ فَـدَونَك بَعْـدَ غَـدٍ فَـمَتَى تَـقُولُ الدَّارَ تَجْـمَـعُنَا(***)

وقال الشاعر:

مَـتَى تَـقُـولُ القُلْصَ الرَّوَاسِـمَـا يَحْـمِلْنَ أُمَّ قَـاسِمٍ وَقَـاسِمًـا(****)

وإذا اجتمعت الشروط فالإعمال جائز لا واجب.

إذ تجوز الحكاية أيضًا مراعاة للأصل نحو:

(*) البيت لم ينسب إلى أحد.

والشمل: الأمـر يقال: جمـع الله شملهم أي ما تفـرق من أمرهم، وفرق شـملهم: أى ما اجـتمع من أمرهم. ومحـتومًا: من حتم عليـه الأمر: أى أوجب عليه جزمًـا.. وقد أعمل الشاعـر تقول مرتين.. الأولى أعملها مفصولة من الاستفهام بالظرف. والثانية متصلة بالاستفهام بأم والفصل بالظرف المكاني.

(**) البيت نسب لعمرو بن معدي كرب. وقد رأيته في الديوان ٥٥.

والعاتق: موضع الرداء. وكرت فرت للجولان. ويروى كاهلي مكان عاتقي: وهو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى فيه ست فقر.. والمعنى: بأي حجة أحمل السلاح إذا لم أبل في الحرب، ولم أستعمله في وقته.

قال المرزوقي في شرح الديوان: يروى بفتح الحاء وضمها -يعني في الرمح- فإذا نصبت فلأنك جعلت تقول في معنى الظن، وإذا رفعت الرمح فالقول متروك على بابه، والرمح يرتفع على الابتداء.

(***) البيت من قـصيدة لعـمر بن أبي ربيعـة يشيع فيـها طائفـة بنت محمـد بن الأشعث الديوان ٤٣٤..

والرحيل الارتحـال ومفارقة الديـار والأحبة. دون بعد غـد: أي قبل بعد الغـد فأما اليوم وأمـا غدًا.

والاجتماع: ضد التفرق.

والشاهد: نصب القول لما بعده.

(****) البيت من أرجوزة لهدبة بن الخشرم يعرض فيها بأخت زياد بن زيد.

والقـصة مـشهـورة. والقلص: يراد به الناقـة. والرواسمـا: جمع راسـمة من الناقـة إذا أثرت في الأرض. والشاهد فيه: إجراء القول مجرى الظن ونصب جزأي الجملة الاسمية بعده.

أتقول: زيد منطلق[1].

ثانيهما- وهو مذهب أناس من العرب يوثق بعربيتهم وهم بنو سليم حيث يجرون القول مجرى الظن مطلقًا، وبدون شروط.

واختلف النحاة حينئذ:

هل يعمله هؤلاء القوم باقيًا على معناه، أو يعملونه حتى يضمنون معنى القول؟ على قولين: اختار ثانيهما ابن جني.

وإلى القول الأول ذهب الأعلم وابن خروف وصاحب البسيط، واستدلوا بقوله:

قَالَتْ - وَكُنْتُ رَجُلاً فَطِيْنَا- هذَا -وَرَبِّ الْكَعْبَةِ- اسْرَائِيْنا(*)

إذ ليس المعنى على ظننت[2].

وينبني على هذا: أننا إذا قلنا: قلت: أن زيدًا ذاهب، فجميع العرب تكسر همزة «إن» إلا بني سليم فإنهم يفتحونها لإجرائهم القول مجرى الظن، كما هو معروف في لغتهم.

****

(١) شرح المفصل ٧: ٧٨ وما بعدها. الكتاب ١: ٦٢، شرح الكافية ٢٨٩، الهمع ١: ١٥٧.

(٢) الهمع ١: ١٥٧.

(*) هذا البيت لم يعرف قائله. وفطينا: أى حاذقًا، واسرائينا: لغة في إسرائيل. قيل: إنه بدل اسم ملك. والشاهد فيه: كالذى قبله.